

تمهيد الفصل : 2 نفس المرجعالمبحث الثاني : تقديم للمديرية تعد مديريات التربية من أهم وأكبر المديريات التي تعتمد عليها الدولة في مسيرة و تحقيق أهداف منظمتها التربوية في كل ولاية، مما أوجد اختلاف التنظيم و التقسيم الهيكلی لكل منها، و ذلك حسب المهام المرسومة و عدد المؤسسات التربوية لها و كثافتها السكانية. ومن أجل ذلك سوف نتعرف على التقسيم الهيكلی لمديرية التربية لولاية تمنراست من خلال عرض هذا البحث.

المطلب الأول : تعريف و نشأة مديرية التربية لولاية تمنراست بعدما استرجعت الجزائر سيادتها سنة 1962 عرفت الإداره المدرسية على مستوى الولاية عدة تغيرات، أ始建ت وزارة التربية في 25 سبتمبر عام 1962 وقامت بتحويل جميع اللالحات الخاصة بالتعليم الإبتدائي و المتوسط و الثانوي إلى المديريات المركزية بالمدیرية. و من سنة 1962 إلى 1969 كانت الإداره المركزية للولاية تسمى المفتاشية الأكاديمية يرأسها مفتش الأكاديمية و هو يمثل وزير التربية في الولاية و يشرف إداريا و تربويا على جميع المؤسسات التعليمية و التكوينية عمومية كانت أو خاصة. وفي 23 ماي 1969 اصدر الأمر رقم 38/69 المتضمن قانون الأولوية و عليه حولت المفتاشية الأكاديمية إلى مديرية التربية من 1986 إلى 1990 غير إسمها إلى قسم استثمار الموارد البشرية. فقد شهد القطاع التربوية على وجه الخصوص قفزة نوعية في مجال التغطية التربوية بحث شملت كل المناطق النائية والمعزولة، فمن 4 أو 5 مدارس إبتدائية خلال السنة الدراسية 1963/1962 إلى 150 مدرسة إبتدائية فـس الموسم الدراسي 2019/2020 مع الإشارة إلى عدم وجود إيه متوسطة أو ثانوية في نفس الفترة أما الآن فإن عدد المتوسطات وصل إلى 41 متوسطة أما الثانويات فقد بلغ عددها 21 ثانوية . و بناء على المرسوم التنفيذي رقم 90/174 في يوليو عام 1990 الذي يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية و عملها تغيرت من جديد الإداره المدرسية للولاية و أطلق عليها أسم (مديرية التربية) على الهيكل المشرف في الولاية على قطاع التعليم و إسم مدير التربية على مسؤول عن هذه المدیرية.

المطلب الثاني : المهام و الصالحيات التي تتکفل بها المديرية تتولى مديرية التربية مجموعة من الصالحيات و المهام تحت ما تخوله لها المراسيم التنظيمية الموضوعة تحت وصاية وزير التربية، و تلخص هذه الصالحيات فيما يلي :

- 1 _ تشطيط مجموعة النشاطات التربوية في المجال التعليم الأساسي و التعليم الثانوي و التكوين على مستوى قطاع التربية و تنسيقها و متابعتها.
- 2 _ الاتصال مع الهيآكل و الهيئات المعنية ل توفير الشروط الازمة لأداء الأنشطة المدرسية و السير الحسن لمؤسسات التربية التابعة للقطاع.
- 3 _ إعداد الخريطة المدرسية لمختلف مراحل التعليم و القيام بتحديثها بالاتصال مع المصالح و الهيئات المعنية.
- 4 _ جمع الإحصاءات المدرسية و معالجتها و تحليلها و القيام بكل العمليات الازمة لتقدير احتياجات الولاية في ميدان التربية.
- 5 _ تطبيق المقاييس التربوية في مجال البناءات و التجهيزات المدرسية و التربوية.
- 6 _ التنظيم و المتابعة و المراقبة التربوية لمؤسسات التربية الموضوعة تحت وصاية وزير التربية الوطنية.
- 7 _ تطبيق برامج التعليم و احترام التنظيم المدرسي.
- 8 _ القيام بتعيين الموظفين التربويين و الإداريين و التقنيين و أعون الخدمة في المؤسسات التربوية و متابعة سير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل.
- 9 _ تنظيم الامتحانات و المسابقات التابعة للقطاع.
- 10 _ تنظيم عمليات التوجيه و التقويم المدرسي و التقويم المدرسي و تنفيذها.
- 11 _ تنظيم عمليات تكوين الموظفين و تحسين مستواهم و تحديد معارفهم.
- 12 _ تنظيم نشاطات التفتيش و تنفيذه بالاتصال مع الأجهزة المعنية.
- 13 _ ترقية الأنشطة التربوية و الثقافية و الرياضية في المؤسسات المدرسية بالاتصال مع الأجهزة و الجمعيات المعنية.
- 14 _ احترام مقاييس حفظ الصحة المدرسية و الأمان في المؤسسات التربوية التابعة للقطاع. بموجب المرسوم الت التنفيذي رقم 90/174 المؤرخ في 16 ي القعدة عام 1410 الموافق لـ 09 يوليو سنة 1990 يحدد كيفيات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية و سيرها و بمقتضى المادة (5 و 6) من نفس المرسوم التي توضح المهام التي يتعين على مدير التربية مزاولتها باعتباره ممثل وزير التربية في كل ولاية، وذلك من أجل التكامل في تطبيق القوانين على كافة التراب الوطني و تمثل هذه المهام في :
- 1 _ توضيح التدابير التي من شأنها تسهيل تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في المواد (97 و 98 و 99) من القانون 91/174 و يكون ذلك بتشاور مع المسؤولين المعندين في الولاية و البلدية.
- 2 _ إخبار الوالي بصفة منتظمة عن الوضعية السائدة في قطاع التربية و إفادته بكل المعلومات التي يطلبه منها.
- 3 _ يعد مدير التربية أمرا ثانويا بالصرف فيما يخص الإعتمادات المالية المخصصة له و ينفذ بهذه الصفة العمليات المتعلقة بالإيرادات و النفقات.
- 4 _ تطبيق الإجراءات المنصوص عليها وفقا للإجراءات المحددة في المادة 04 من المرسوم أعلاه.
- 5 _ تمثل الرقابة التربوية و الإدارية و المالية على جميع المؤسسات التابعة للمنطقة.
- 6 _ يرأس لجان الموظفين (لجنة متساوية الأعضاء) و يكلف بتسهيل برامج الاستثمار القطاع الخاص بالتجهيز و إعادة التجهيز.
- 7 _ الإشراف على تنفيذ الأنظمة و اللوائح و القرارات و التعليمات المتعلقة بالتعليم و التربية و تعميمها على المناطق التابعة.
- 8 _ الإشراف على افتتاح المدارس في المنطقة و إنشائها و ترميمها و صيانتها و توفير الأرضي و الخدمات العامة و المرافق الازمة

لها.المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية تمنراست تختلف هيكلة مديرية التربية من ولاية إلى أخرى بحسب المهام المرسومة و عدد المؤسسات التربوية و الكثافة السكانية، وتتراوح عدد المصالح فيها بين ثلاثة و أربعة مصالح. أما بالنسبة لولاية تمنراست فال مديرية تضم اربعة مصالح و يسيرها مدير للتربية و يساعدها كاتب عام و هو ما يمكن توضيحه في المخطط التالي.

• شرح مصالح الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية تمنراست بالنسبة لولاية تمنراست تضم اربعة مصالح موزعة كالتالي :

1 _ مصلحة البرمجة و المتابعة.2 _ مصلحة التمدرس و الامتحانات.3 _ مصلحة الموظفين و التفتيش.4 _ مصلحة تسيير النفقات.وتتفق عن كل مصلحة مكاتب موضحة كالتالي : 01 _ مصلحة البرمجة و المتابعة : تدرج تحتها المكاتب الأخيرة _ مكتب البرمجة و الخريطة المدرسية. _ مكتب متابعة البناءات و التجهيزات المدرسية. _ مكتب الميزانية و الخدمات الاجتماعية و الرعاية الصحية المدرسية. _ التسيير المالي و المادي لمديرية التربية (التسيير المباشر). _ مراقبة التسيير المالي للمؤسسات التربوية (التسيير الغير مباشر). 1 _ مكتب مراقبة التسيير المالي : يشرف هذا المكتب على _ المصادر على مشاريع الميزانية لكل المؤسسات. _ مراجعة و مراقبة الحسابات المالية السنوية. _ إنجاز الجداول التقديرية المتعلقة بمشروع ميزانية التسيير.

متابعة استهلاك الاعتمادات خلال السنة المالية.2 _ اما مكتب متابعة البناءات و التجهيزات المدرسية : يشرف هذا المكتب على _ متابعة كل ما يتعلق بإنشاء المدارس و توفير التجهيزات و الهياكل لها و متابعة كل ما يخص الصفقات العمومية و الاستشارات 3 _ مكتب النشاط الاجتماعي و حفظ الصحة المدرسية : يشرف هذا المكتب على _ تحضير حملة المنح المدرسية. _ دراسة الملفات و إنجاز قرارات الاستفادة من المنح لصالح التلاميذ. _ متابعة عمل وحدات الكشف و المتابعة الصحية.02 _ مصلحة التمدرس و الامتحانات : فتضم ثلاثة مكاتب و هي _ مكتب التعليم. _ مكتب التوجيه و الامتحانات. _ مكتب التنشيط الثقافي و الرياضي. • تنجز على مكتبي التعليم الابتدائي و المتوسط و الثانوي الأعمال التالية : _ إنجاز التنظيمات التربوية و الإدارية، و تعديلها وفق المستجدات الطارئة،